

بلاغ

تفتح بوزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن يوم 26 أوت 2024 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق الرتبة للشباب والطفولة وذلك وفقا للشروط التالية:

المنافسة	الشروط اللازمة للترشح	الوثائق المكونة لملف الترشيح	آخر أجل لتقديم الترشيحات	عدد الخطط المعروضة للتناظر
المنافسة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق الرتبة للشباب والطفولة بسلك رجال التعليم الراجعين بالنظر لوزارة شؤون الشباب والرياضة ووزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن.	يمكن أن يترشح لهذه المناظرة: * الأساتذة الأول للشباب والطفولة: 1- المباشرون للتنشيط التربوي الاجتماعي والمترسمون في رتبتهن والمتوفر فيهن شرط (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات. 2- القائمون بعمل إداري أو المكلفون بخطة وظيفية أو الملحقون في تاريخ ختم قائمة الترشيحات والمترسمون في رتبتهن والمتوفر فيهن شرط (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات. * الأساتذة المميزون للشباب والطفولة: 1- المباشرون للتنشيط التربوي الاجتماعي والمترسمون في رتبتهن والمتحصلون على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة، والمتوفر فيهن شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات والمتحصلون في آخر تفقد بيداغوجي على عدد بيداغوجي يساوي 11 من 20 على الأقل، 2- القائمون بعمل إداري أو المكلفون بخطة وظيفية أو الملحقون في تاريخ ختم قائمة الترشيحات والمترسمون في رتبتهن والمتحصلون على الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة، والمتوفر فيهن شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات والمتحصلون على 11 من 20 على الأقل كمعدل حسابي لآخر عدد بيداغوجي وعدد إداري، ويحتسب في حالة عدم توفر عدد بيداغوجي المعدل الحسابي لآخر عدد إداري وعشرة (10) كعدد بيداغوجي.	- مطلب ترشح حسب النموذج المعتمد من قبل الإدارة (المصاحب لهذا البلاغ)، - نسخة من قرار انتداب المترشح، - نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية، - نسخة من القرار المتعلق بضبط آخر وضعية إدارية للمترشح، - نسخة من الشهادة الوطنية للإجازة أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة، - قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه، - شهادة تثبت سنوات التنشيط الفعلي بالنسبة إلى الأساتذة المباشرين للتنشيط التربوي الاجتماعي إلى تاريخ ختم قائمة الترشيحات وذلك حسب النموذج المعتمد من قبل الإدارة، (ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه)، - نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي، - نسخة من بطاقة العدد الإداري بالنسبة إلى غير المباشرين للتنشيط، - نسخة عند الاقتضاء من الكتب المعتمدة في التنشيط والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشر عليها من قبل وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن، والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان سنة فتح المناظرة.	26 جويلية 2024	08



ملاحظات هامة: * يجب على المترشحين للمنافسة الداخلية المشار إليها أعلاه أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح ويرفض وجوبا كل مطلب ترشح يرد بعد تاريخ ختم قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على ذلك.